

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٧٧/

رئيس مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٤) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٨

يقرر ما يلي:

المادة ١- تضاف الفقرة الآتية إلى المادة (١) من قرار مجلس التعليم العالي رقم /١٨/ تاريخ ٢٠١٠/١٠/٥ المتضمن تحديد معدلات القبول في الجامعات الخاصة:

٦٠٪ من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية العامة الفرع العلمي للتسجيل في كليات هندسة الصناعات البترولية والكيميائية.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

دمشق في ٢٠١٠/١٢/٩

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور فيات بركات